واقع تسويق منتجات التّمويل الإسلامي بالشبابيك الإسلامية في الجزائر.
"دراسة مقارنة بين التّمويل الإسلامي والتّمويل التّقليدي لبنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية"

The reality of marketing Islamic finance products through . Islamic windows in Algeria. A comparative study between Islamic finance and conventional finance at the Bank of Agriculture and Rural Development in the province of Medea.

محمد بلمليانى[1*]، فاطمة الزهراء عيدودي[2].
[1] جامعة الجزائر 03 (الجزائر)،
belmiliani.mohamed@univ-alger3.dz
[2]جامعة الجزائر 03 (الجزائر)،
aidoudi.fatimazohra@univ-alger3.dz

تاريخ الارسال:2025/10/26؛ **تاريخ القبول:** 2025/12/19؛ **تاريخ النشر:** 2025/12/31

ملخص:
لقد سعت الجزائر إلى ترسيخ الصيرفة الإسلامية بشكل رسمي من خلال النظام 20-02 وقانون النقد والقرض لعام 2023، بهدف خلق بيئة مالية أكثر تنافسية في ظل هيمنة الصّيرفة التقليدية، وكان من أبرز مخرجات هذا التّوجّه إلزام البنوك العمومية بفتح شبابيك إسلامية لتسويق المنتجات الإسلامية.
وقد تناولنا من خلال هذه الدراسة واقع تسويق هذه المنتجات في بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية المدية خلال الفترة 2022-2025، حيث أظهرت النتائج ضعفًا ملحوظًا في انتشار الصيرفة الإسلامية مقارنة بالتقليدية، سواء من حيث عدد الشبابيك أو تنوع المنتجات المسوّقة أو الإقبال عليها.
الكلمات المفتاحية: الصّيرفة الإسلامية؛ النّظام 20-02؛ قانون القرض والنّقد 2023؛ الشّبابيك الإسلامية؛ المنتجات الإسلامية والتّقليدية.
رموز تصنيف jel: G21 ; G24

*المؤلف المرسل.

Abstract:
Algeria has sought to promote Islamic banking through Regulation No. 20-02 and the Monetary and Credit Law of 2023 to enhance competitivenessamid conventional banking dominance. A key outcome was requiring public banks to open Islamic windows for Sharia-compliant products. This study examines their marketing performance at BADR in Médéa (2022–2025), revealing limited expansion of Islamic banking compared to conventional services in terms of window numbers, product diversity, and customer demand.
Keywords: Islamic banking, Regulation 20-02, Loan and Money Law 2023, Conventional banks, Islamic windows, Islamic products, Conventional products**.**
Jel Classification Codes : G21 ; G24

تمهيد:

يشهد العالم المعاصر تنافسيّة كبيرة في جوانب عديدة على غرار الجانب الاقتصادي الذي يعدّ رهان القوّة والتّطوّر، خاصّة ما تعلّق بجانب الأموال التي تعدّ عصب الحياة والمحرّك الأساس لاقتصاد أيّ بلد؛ وفي الوقت نفسه تعدّ سببا للأزمات المالية التي تحدث في كثير من الفترات؛ بسبب تلك الفوائد الرّبوية التي تفرض على الدّيون، ما جعل عديد الدّول – الإسلامية وغير الإسلامية– تشهد تحوّلات كبيرة باهتمامها بالتّمويل الإسلامي كبديل يلبّي حاجيات الأفراد والمؤسّسات بعيدا عن الرّبا وما تخلقه من أزمات.

ولعلّ الجزائر واحدة من تلك الدّول التي اهتمّت مؤخّرا بهذا النّوع من التّمويل كونه يتلاءم مع بيئتها ومرجعيّتها الدّينيّة، حيث اعتمدته بشكل رسمي سنة 2018 من خلال النّظام 20-18 تحت مسمّى التّمويل التّشاركي، ثمّ أعقبته بالنّظام 20-02 الذي كان أكثر صراحة وتنظيما لهذا النّوع من التّمويل، حيث صرّح باعتماد الصّيرفة الإسلامية رسميا من خلال فتح شبابيك وشبابيك إسلامية بالبنوك التّقليدية العاملة، مع ضرورة تعميمها على جميع البنوك دون استثناء، كما تمّ فتح الباب أمام البنوك الإسلامية الأجنبية لممارسة نشاطها بجانب بنكي البركة والسّلام المعتمدين بالجزائر، وقد تأكّد إصرار الدّولة الجزائرية على المضيّ قدما نحو هذا النّوع من الصّيرفة من خلال قانون النّقد والقرض الصّادر شهر جوان 2023، حيث خصّص كلّا من الموادّ: 71، 72، 73 للحديث عن شروط اعتمادها وآليات العمل.

وعلى فتوّ هذه التّجربة فقد حرصت الدّولة على إنجاحها ببذل جهود كبيرة على مستويات عديدة؛ غير أنّ عمليّة تسويق منتجات التّمويل الإسلامي لا تزال تواجه العديد من

التّحدّيات في السّوق الجزائرية، ولعلّ أهمّها بعض الذّهنيات التي تروّج فكرة عدم وجود صيرفة إسلامية حقيقية؛ وأنها مجرّد تحايل وتجميل للصّيرفة التّقليدية، ما جعل الكثير يحجمون عن هذه المنتجات بسبب الوازع الدّيني، رغم ما تصدره الهيئات المعتمدة – على غرار المجلس الإسلامي الأعلى والهيئات الشّرعية- من شهادات مطابقة تلك المنتجات لمبادئ الشّريعة الإسلامية.

انطلاقا من هذه المعطيات؛ تأتي هذه الورقة البحثية لطرح تساؤلات حول مدى نجاعة البنوك التّقليدية في تسويق منتجاتها الإسلامية من خلال الشبابيك والشّبابيك الإسلامية؛ مقارنة بما تقدّمه من تمويلات تقليدية، حيث سنأخذ عيّنة عن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المديّة -كونه يناسب بيئة الولاية- سعيا منا للإجابة على الإشكالية التّالية:

إشكالية الدّراسة:

إلى أيّ مدى نجح بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية في تسويق منتجات التّمويل الإسلامي من خلال شبابيكه المعتمدة مقارنة بالتّمويلات التّقليدية؟

الأسئلة الفرعية:

1- ما المراد بالتّمويل الإسلامي، والتّمويل التّقليدي؟ وما الفرق بينهما؟

2- ماهي أهمّ المنتجات التّقليدية ومنتجات التّمويل الإسلامي التي يسوّقها بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية؟

3- ما هو واقع تسويق منتجات التّمويل الإسلامي مقارنة بالتّمويلات التّقليدية ببنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية منذ اعتماده الصّيرفة الإسلامية بشكل رسمي؟

فرضيات الدّراسة:

1- هناك فروقات جوهرية بين التّمويل الإسلامي والتّمويل التّقليدي، وليس كما يروّج له بأنّ التّمويل الإسلامي مجرّد غطاء وحيلة للتّمويل التّقليدي.

2- يسوّق بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية عديد المنتجات التّقليدية، وكذا منتجات التّمويل الإسلامي من خلال شبابيكه المعتمدة على مستوى الوكالات التّابعة له، حيث يعرف كلا التّمويلين منافسة في استقطاب الزّبائن.

3- نجاح بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية في تسويق منتجات التّمويل الإسلامي مقارنة بالتّمويلات التّقليدية من خلال سياساته التّسويقية المعتمدة، ومن خلال كثرة الشّبابيك المعتمدة على مستوى الولاية التي يبلغ عدد بلديّاتها 64 بلدية.

أهمّية الدّراسة:

لهذه الدّراسة أهمّية بالغة، كونها تسلّط الضّوء على نشاط حديث مسّ القطاع المصرفي الجزائري؛ وهو اعتماد الصّيرفة الإسلامية بالبنوك التّقليدية بشكل رسمي، حيث لا تكتفي الدّراسة بوصف الواقع فقط، بل تسعى لتقديم قراءة نقدية مقارنة، ممّا يجعل الموضوع يكتسي أهمّيتين؛ إحداهما نظرية وأخرى تنموية:

أمّا الأهمّيّة النّظرية فتظهر من خلال المساهمة العلمية للموضوع في إثراء الأدبيات المتعلّقة بالتّسويق المصرفي لمنتجات التّمويل الإسلامي، وكذا المنتجات التّقليدية على مستوى البنوك نفسها، ممّا قد يجعل منها أرضية لمزيد من الدّراسات في هذا المجال.

وأمّا الأهمّية التّنموية فتتجلّى من خلال ارتباط الدّراسة بنشاط مصرفي قد يجعل نتائجها مفيدة لصنّاع القرار على مستوى البنوك محلّ الدّراسة محلّيا أو حتى مركزيّا، وكذا الهيئات الرّسمية المشرفة على تطوير المالية الإسلامية بالجزائر.

أهداف الدّراسة:

تهدف هذه الدّراسة إلى:

-إظهار أهمّ الفروقات بين التّمويل الإسلامي والتّمويل التّقليدي على مستوى البنوك العمومية.

-تقييم مدى نجاح تجربة الشّبابيك الإسلامية في تسويق منتجاتها مقارنة بما يسوّق على المستوى التّقليدي.

منهجيّة الدّراسة:

لأجل الإجابة على إشكاليات هذه الدّراسة فإنّنا اعتمدنا المنهج الوصفي من خلال إثراء الإطار النّظري للدّراسة، وتحليل واقع تسويق منتجات التّمويل الإسلامي والتّمويل التّقليدي بالبنك محلّ الدّراسة.

الحدود الزّمانية والمكانية للدّراسة:

1- الحدود الزّمانية: ستخصّ هذه الدّراسة الأربع سنوات الأخيرة (2022- 2025).

2- الحدود المكانية: ستتركّز الدّراسة على بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية وشبابيكه الإسلامية المعتمدة محلّيا.

هيكل الدّراسة:

للإجابة على إشكاليات البحث سنتناول المحاور الثّلاثة الآتية:

المحور الأوّل- الإطار النّظري للدّراسة:والذي سنخصّصه لبيان:

1- الإطار المفاهيمي للتّمويل الإسلامي: تعريفه، مبادئه وخصائصه.

2-صيغ التّمويل الإسلامي المعتمدة في القانون الجزائري.

3- الفرق بين التّمويل الإسلامي والتّمويل التّقليدي.

المحور الثّاني- عرض حالة البنك محلّ الدّراسة: حيث سنتناول فيه:

1- لمحة عن بنك الفلاحة والتّنميّة الرّيفية لولاية المدية.

2- منتجات التّمويل الإسلامي المسوّقة بالشّبابيك التّابعة للبنك.

3- المنتجات التّقليدية المسوّقة بالبنك.

المحور الثّالث- تحليل واقع تسويق منتجات التّمويل الإسلامي ببنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية مقارنة بالتّمويلات التّقليديّة: والذي سندرس فيه:

1 - حجم التّمويلات الإسلامية بالبنك منذ سنة 2022.

2- حجم التّمويلات التّقليدية للفترة نفسها.

3- المقارنة بين حجم التّمويلين (الإسلامي والتّقليدي) مع التّحليل.

I- المحور الأوّل: الإطار المفاهيمي للتّمويل الإسلامي:

سنحاول من خلال هذا المحور التّطرّق إلى بعض المفاهيم التي تخصّ التّمويل الإسلامي، مع ذكر مبادئه وخصائصه والصّيغ المعتمدة فيه، مع إجراء مقارنة عامّة بينه وبين التّمويل التّقليديّ.

I. 1- تعريف التّمويل الإسلامي، ومبادئه وخصائصه:

I. 1-1- تعريف التّمويل الإسلامي: يعرّف التّمويل الإسلامي -كمركّب إضافي- بأنّه تقديم المال من طرف (سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا) لطرف آخر بقصد التّمليك؛ أو الاستثمار مقابل عائد مؤجّل مشروع، على أن يتولّى الطّرف المستلم للمال إدارة هذا المال والتّصرّف فيه.(الدّيرشوي، 2010، صفحة 37).

نلاحظ بأنّ تعريف التّمويل الإسلامي لا يختلف عن تعريف التّمويل في الاقتصاد الوضعي إلّا من جانب خضوعه لقواعد وأحكام الشّريعة الإسلامية.

I. 1-2- مبادئ وخصائص التّمويل الإسلامي: هناك مجموعة من المبادئ والخصائص التي يتميّز بها التّمويل الإسلامي عن غيره.

أ- مبادئ التّمويل الإسلامي: نذكر منها:

- عدم التّعامل بالرّبا أخذا وعطاءً؛ ولا ديون أو قروض بفوائد ربوية، لأنّ النّقود لا تلد نقودا وأنّ المال في حدّ ذاته غير إنتاجي ولا يمكن له أن يدرّ عائدات من مجرّد جريان الوقت عليه.
- تحريم الغرر؛ وهو الخداع أو غموض في المعاملة أو جهالة السّلع والأثمان محلّ التّعامل، ومن أمثلتها:
 - ✓ العروض الزّائفة للسّلع والبضائع والأسعار وطريقة السّداد.
 - ✓ الغشّ وعدم بيان عيوب السّلع مع العلم بها.
 - ✓ الاتّفاق المبني على الاحتمالات.
- النّهي عن الاكتناز ومنع الزّكاة؛ وذلك لأجل تشغيل تلك الأموال المكتنزة وتنميتها حتى ينتفع بها صاحبها والمجتمع، وتحفظ قيمتها مع مرور الزّمن، ولا تأكلها الصّدقة.
- النّهي عن الميسر؛ وهو المخاطرة غير المشروعة في المعاملات التي تؤدّي إلى ربح طرف على حساب خسارة طرف آخر.
- عدم المتاجرة بالمنتجات المحرّمة والتّعامل بالتّعاملات المشبوهة والمحرّمة، كالمتاجرة في الممنوعات مثلا. (بروكيه، 2011، الصفحات 42-53).

ب- خصائص التّمويل الإسلامي: يختصّ التّمويل الإسلامي ببعض الخصائص؛ يمكن إجمالها في الآتي:

- التّمويل الإسلامي لا يلغي المخاطرة، وإنّما يوزّعها طبقا لمعيار العدالة القائم على قاعدة (الغنم بالغرم)، فالرّبح مرتبط بالمخاطرة وليس مضمونا.
- توزيع المخاطرة والخسارة بين ربّ المال وصاحب العمل كتوزيع الأرباح بينهما، ولا يتحمّلهما طرف واحد كما هو الحال في التّمويل التّقليدي.
- في التّمويل الإسلامي لا تعدّ النّقود رأس مال حقيقي إلّا إذا تزاوجت مع عنصر أو عناصر أخرى لتمويل نشاط إنتاجي أو تنميته.
- في التّمويل الإسلامي يمكن أن يدخل رأس المال العيني في الدّورة الإنتاجية على أساس الأجر الثّابت أو على أساس الحصّة من الرّبح، أمّا رأس المال النّقدي فلا يمكن أن يكون مموّلا للدّورة الإنتاجية على أساس الأجر، أو تحديد سعر مقرّر مسبق للنّقود، لأنّه ربا.
- في التّمويل الإسلامي هناك فرق بين مصطلح الرّبح ومطلح الأجرة؛ فالأوّل مرتبط بالمخاطرة، وهو نصيب العنصر الإنتاجي الذي تحمّل تلك المخاطرة وأحدث نموّا في الإنتاج، وأمّا الثّاني (الأجرة) فهي مضمونة على ذمّة المنتفع بما استفاده من منفعة.
- المال أو العمل أو الضّمان؛ هي أسباب استحقاق الرّبح في التّمويل الإسلامي لأنّها أسباب نماء رأس المال؛ ولهذا استحقّ صاحب المال الرّبح مقابل ماله، واستحقّ المضارب الرّبح لعمله، واستحقّ الضّامن الرّبح مقابل ضمانه وفقا لقاعدة: (الخراج بالضّمان).
- هناك فرق بين الرّبا والرّبح؛ فالرّبا هو مبلغ معلوم مضمون مسبقا، أمّا الرّبح فهو غير مضمون؛ وإنّما يتوقّع من عائد العملية الإنتاجية.
- في التّمويل الإسلامي تعتبر الدّيون حقوقا مستحقّة ثابتة في ذمّة المدين دون أن يتولّد عنها عائد مقابل تأجيلها، كما هو الحال في التّمويل التّقليدي الذي يعمل بمبدأ: (أنسئ وأزب).(المكاوي، 2009، الصفحات 15- 17).

I. 2- صيغ التّمويل الإسلامي المعتمدة في القانون الجزائري:

لقد تناول النّظام 20-02 من خلال المادّة 04 منه مجموعة من المنتجات الإسلامية (08 فقط)، وهي:

I. 2-1- المرابحة: عرّفتها المادّة 05 من هذا النّظام بأنّها عقد بيع سلعة معلومة من البنك أو المؤسّسة المالية (بعد تملّكها) لزبون، بثمن شرائها مضاف إليه هامش ربح متّفق عليه مسبقا، وبشروط الدّفع المتّفق عليها بين الطّرفين.(الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

نلاحظ من التّعريف أنّه وافق التّعريف الشّرعي للمرابحة للآمر بالشّراء من خلال النّصّ على شروط هذه المعاملة، وهي: أن تكون السّلعة معلومة (دفعا للجهالة والغرر)، وأن يملكها البنك قبل بيعها (حتى لا تكون من قبيل بيع البنك مالا يملك، لأنّه منهيّ عنه شرعا)، وأن يكون سعر الشّراء وهامش الرّبح معلومين لدى الزّبون.

I. 2-2- المشاركة: حسب المادّة 06 من نفس النّظام فهي عقد بين البنك أو المؤسّسة المالية وطرف آخر أو عدّة أطراف، يتمّ بموجبه الاشتراك في رأسمال مؤسّسة أو مشروع أو عمليات تجارية مختلفة بهدف تحقيق أرباح.(الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 33).

لقد اقتصر التّعريف على المفهوم العام للمشاركة، وهي معاملة لها عدّة صيغ أخرى تمّ استحداثها في إطار الهندسة المالية الإسلامية، وهي المشاركة الثّابتة (المتوازنة)، والمشاركة المنتهية بالتّمليك (المتناقصة)، والمشاركة المتتالية (المتداخلة)، والمشاركة في الاستيراد، وكلّها عقود مقبولة شرعا، كما أنّها تشمل عقود المزارعات كالمزارعة والمغارسة والمساقاة، فكلّها عبارة عن مشاركات.

I. 2-3- المضاربة: تناولتها المادّة 07 من النّظام ذاته بأنّها عبارة عن عقد يمنح بموجبه البنك (صاحب المال) رأس مال لشخص يسمّى (المقاول، أو المضارب) لاستثماره في مشروع معيّن يدرّ أرباحا للطّرفين. (الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 33).

أي أنّ المضاربة هي عقد مشاركة في مشروع، حيث يقدّم طرف رأس المال ويسمّى صاحب المال ويقدّم الطّرف الآخر العمل ويسمّى المضارب، ولها أيضا صور عديدة وهي: المضاربة المشتركة (فيها ثلاثة أطراف)، والمضاربة المنتهية بالتّمليك، وصكوك المضاربة.

I. 2-4- الإجارة: جاء في المادّة 08 أنّ الإجارة هي عقد إيجار بين البنك (المؤجّر) والعميل (المستأجر)، حيث يؤجّر البنك للزّبون ما يملكه من سلع منقولة لفترة محدّدة، على مقابل إيجاري يتمّ الاتّفاق عليه مسبقا.(الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

لقد تناول التّعريف صيغة الإجارة العادية، والتي يلتزم بموجبها المستأجر بردّ السّلعة المؤجّرة في نهاية مدّة الإجارة غير أنّ هناك صيغ أخرى تستخدمها المؤسّسات المالية وبشكل كبير،

كالإجارة المنتهية بالتّمليك، والإجارة التّشغيلية والإجارة التّمويلية (التّأجير التّمويلي)، وسندات الإجارة (صكوك الإجارة) والجعالة.

I. **2-5- السَّلَم**: عرّفته المادّة 09 بأنّه عقد شراء بين البنك والزّبون، على أن يكون الثّمن معجّلا، واستلام السّلعة مؤجّلا. (الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

السّلم هو صيغة شرعية قديمة، كانت تستخدم في صدر الإسلام في باب المزارعات من طرفين اثنين فقط، ولازالت تستخدم في نفس الإطار؛ غير أنّه يمكن استخدامها في المصنوعات كذلك، بشرط بيان وضبط صفة المصنوع فقط، كما أنّ للسّلم صيغ فرعية أخرى مستحدثة، كالسّلم الموازي والسّلم المقسّط، وسندات السّلم.

I. **2-6- الاستصناع**: جاء في المادّة 10 بأنّ الاستصناع هو عقد يلتزم بموجبه البنك بتسليم سلعة معيّنة - متّفق على تفاصيلها وخصائصها- إلى زبونه صاحب الأمر بالصّنع، سواء بصناعتها من خلال إمكاناته الخاصّة؛ أو بشرائها من مصانع أخرى، بسعر ثابت متّفق مسبقا على كيفية سداده.(الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

لقد تطرّق التّعريف إلى ذكر نوعين من الاستصناع، وهما الاستصناع العادي (فيه طرفان فقط) والاستصناع الموازي (فيه أطراف عديدة، ويكون فيه المصرف صانعا أو مستصنعا)، غير أنّ المادّة لم تتعرّض لشرط مهمّ في صحّة الاستصناع وهو أن يكون الشّيء المستصنع غير موجود في السّوق، أي يتمّ استصناعه بحسب الطّلب، كما أنّها لم تتطرّق إلى شرط كون موادّ الصّنعة تكون على الصّانع، فإذا كانت على المستصنع أصبح عقد إجارة لا استصناع.

I. **2-7- حسابات الودائع**: حسب المادّة 11 هي عبارة عن حسابات يستخدمها الأشخاص (باختلاف طبيعتهم) لإيداع أموالهم بها، على أن يلتزم البنك بإعادتها لأصحابها أو إلى من ينوبون عنهم عند الطّلب أو بحسب ما تمّ الاتّفاق عليه مسبقا.(الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

لقد تناولت هذه المادّة الودائع الجارية التي يمكن للمودع سحبها في أيّ وقت شاء دون شروط أو قيود، حيث يكون البنك أمينا عليها، كما يمكنه استغلالها مع ضمانها للمودعين دون أرباح، وذلك عملا بقاعدة الغنم بالغرم (البنك يضمن الودائع، فكان من حقّه الاستفادة منها).

I. **2-8- الودائع في حسابات الاستثمار:** عرّفتها المادّة 12 من النّظام نفسه بأنّها عبارة عن ودائع يتركها أصحابها مدّة معيّنة تحت تصرّف البنك لغرض استثمارها في مشاريع مربحة. (الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

اختصّت هذه المادّة بالودائع الاستثمارية، وهي التي يقدّمها أصحابها لأجل استثمارها من قبل البنك في مشاريع مشروعة ومربحة، فتكون من قبل المشاركة والمضاربة.

ملاحظات:

1- لم يتطرّق النّظام 20- 02 إلى جميع الصّيغ الإسلامية التي يمكن تسويقها، على غرار بيع التّقسيط والبيع الآجل وكذا صيغ التّمويل الزّراعي كالمزارعة والمساقاة والمغارسة التي تدخل في إطار المشاركة، غير أنّه يسمح بممارستها بناء على طلبات المصارف والشبابيك الإسلامية، مع موافقة البنك المركزي عليها.

2- جميع المنتجات التي تناولها النّظام 20- 02 وغيرها؛ لا يمكن للشّبابيك الإسلامية تسويقها إلّا بعد الحصول على تراخيص مسبقة لدى بنك الجزائر، وذلك بعد الحصول على شهادة المطابقة لأحكام الشّريعة، والتي تسلّم من طرف الهيئة الشّرعية الوطنية للإفتاء للصّناعة المالية الإسلامية، وهو ما نصّت عليه المادّتان 14 و 15 من النّظام 20-02، انظر (الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

I. **3- الفرق بين التّمويل الإسلامي والتّمويل التّقليدي:** هناك فروقات عدّة بين التّمويل الإسلامي والتّمويل التّقليدي حيث تظهر تلك الفروقات من خلال عدّة عناصر، يمكن إيضاحها في الجدول الآتي: (ميلود، صفحة 4، 5).

الجدول رقم 01: أوجه الاختلاف بين التّمويل الإسلامي والتّمويل التّقليدي.

عنصر الاختلاف	التّمويل الإسلامي	التّمويل التّقليديّ
ملكية رأس المال	تبقى لمالك رأس المال.	تتحوّل للمقترض.
الرّبح والخسارة	يشتركان في الرّبح بحسب الاتّفاق، كما يشتركان في الخسارة بحسب راس المال.	ربح المقرض مضمون ومحدّد مسبقا سواء ربح المقترض أو خسر، وأمّا الخسارة فيتحمّلها المقترض لوحده كونه ضامن للقرض.
نوعية الرّبح	ربح حقيقي ناتج عن الإنتاج.	ربح وهمي، لأنّ النّقود لا تلد نقودا.
نشاط الاستثمار	منحصر في النّشاطات الإنتاجية الموافقة للشّرع، والمتوقّع ربحها.	غير منحصر نشاطات استثمارية حقيقيّة، كما أنّه لا يمنع النّشاطات المحرّمة شرعا.

طبيعة التّمويل	قد يكون التّمويل نقودا، كما يمكن أن يكون أصولا ثابتة أو متداولة.	أغلبه عبارة عن إقراض بالنّقود.

المصدر: بالاعتماد على (ميلود، صفحة 4، 5).

II. المحور الثّاني: عرض حالة بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية.

سنخصّص هذا المحور لعرض حالة بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة لولاية المدية، من خلال التّعريف به وبالشبابيك الإسلامية التي اعتمدها وما تسوّقه من منتجات إسلامية، مع بيان منتجات التّمويل التّقليدي التي يسوّقها ذات البنك.

II. 1- لمحة عن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية:

II. 1-1- تعريف بالبنك الأمّ:بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية (BADR) هو مؤسّسة مالية عمومية ذات أسهم تمّ إنشاؤه بتاريخ 13 مارس 1982، حيث تتمثّل أهمّ مهامه في تطوير القطاع الزّراعي وتنمية العالم الرّيفي، وكذا دعم قطاع الأغذية الزّراعية والصّيد البحري وتربية المائيات.(موقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية).

II. 1-2 وكالة المدية: هي وكالة تابعة للبنك الأمّ، حيث تمّ افتتاحها سنة 1983، ولها عدّة فروع بمختلف دوائر الولاية (سلماني، 2025).

II. 2- منتجات التّمويل الإسلامي المسوّقة بالشبابيك التّابعة للبنك:

قبل عدّ منتجات التّمويل الإسلامي المسوّقة بشبابيك البنك؛ سنبيّن مفهوم الشبابيك وخصائصها.

II. 2-1- مفهوم الشبابيك الإسلامية وخصائصها:

II. 2-1-1- مفهوم الشبابيك الإسلاميةّ: لقد تطرّق النّظام 20-02 إلى بيان مفهوم الشباك الإسلامية أو ما يعرف بالشّبّاك الإسلامي؛ حيث جاء في المادّة 17 منه: "يقصد بشبّاك الصّيرفة الإسلامية هيكل ضمن البنك أو المؤسّسة المالية، مكلّف حصريا بخدمات ومنتجات الصّيرفة الإسلامية.(الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

II. 2-1-2 خصائص الشبابيك الإسلامية: لقد بيّنت المادّة المذكورة أعلاه والمادّة 18 أهمّ الخصائص التي تميّز الشّبابيك الإسلامية عن غيرها، متمثّلة في:(الجريدة الرّسمية ، 2020، صفحة 34).

- ✓ الاستقلالية المالية للشّبّاك الإسلامي عن بقية الهياكل الأخرى التّابعة للبنك الأمّ.
- ✓ استقلالية الهيكل التّنظيمي وكذا الموظّفين المخصّصين للعمل في الشّبابيك.
- ✓ استقلالية حسابات الزّبائن بالشّبّاك الإسلامي عن حساباتهم بالهياكل الأخرى للبنك.
- ✓ إعداد جميع البيانات المالية المخصّصة حصريا لنشاطات الشّبّاك الإسلامي.
- ✓ الفصل الكامل بين محاسبة الشّبّاك الإسلامي ومحاسبة الهياكل الأخرى للبنك.

II. 2-2- الشبابيك الإسلامية المعتمدة ببنك الفلاحة لولاية المدية:

حتى سبتمبر 2025 فإنّه لم يتمّ إلّا افتتاح شبّاكين إسلاميين تابعين للبنك بولاية المدية، وهما:

II. 2-2-1 الشّبّاك الأوّل: تمّ افتتاحه على مستوى الوكالة رقم 846 بعاصمة ولاية المدية، حيث أشرف على تدشينه عدّة إطارات سامية، وقد اقترح الشّبّاك حينها 14 منتوجا إسلاميا موجّها لمختلف شرائح المجتمع من مؤسّسات ومهنيّين وخواصّ. (صيرفة إسلامية، 2021).

II. 2-2-2- الشّبّاك الثّاني: تمّ افتتاحه على مستوى وكالة قصر البخاري سنة 2023(سلماني، 2025).

II. 2-3- منتجات التّمويل الإسلامي المسوّقة بالشبابيك المعتمدة بالبنك:

تسوّق الشبابيك الإسلامية ببنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية عددا من المنتجات المصرّح بها من طرف البنك الأمّ – والتي تحمل شهادة المطابقة- وهي:(موقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية).

II. 2-3-1 بالنّسبة للأفراد: يقدّم البنك للأفراد على مستوى شبّاكه الإسلامي ما يلي:

- ➢ **الحسابات:** وتشمل كلّا من: حساب الشّيك الإسلامي، دفتر الادّخار، دفتر توفير إسلامي، دفتر توفير إسلامي للأشبال، دفتر ادّخار إسلامي استثماري، ودفتر ادّخار إسلامي استثماري "فلاح".
- ➢ **التّمويلات:** وتشمل عدّة تمويلات، تتمثل في: المرابحة للتّجهيزات المنزلية، المرابحة للدّرّاجات النّارية، المرابحة لوسائل النّقل، المرابحة للموادّ الأوّلية، المرابحة للعتاد المهني، المرابحة غلتي والمرابحة للإنتاج الفلاحي.

II. 2-3-2-بالنّسبة للمؤسّسات: يقدّم البنك للمؤسّسات المنتوجات التّالية:

- **الحسابات:** وتشمل: حساب جاري إسلامي للمؤسّسات، وحساب جاري إسلامي للتّجار والفلّاحين.
- **التمويلات:** أمّا التّمويلات فكلّها تتمّ عن طريق المرابحة، وتتمثّل في: المرابحة لوسائل النّقل المرابحة للموادّ الأوّلية، المرابحة للعتاد المهني، المرابحة غلّتي، المرابحة للإنتاج الفلاحي، المرابحة للصّفقات العمومية، المرابحة للصّادرات والمرابحة للأشغال.

II. 3- المنتجات التّقليدية المسوّقة بالبنك:

أمّا عن المنتجات التّقليدية المسوّقة بذات البنك فهي متعدّدة أيضا، غير أنّ جميعها يعدّ من باب القروض بالفائدة، وتتمثّل تلك المنتجات في الآتي:(موقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية).

- **القروض:** يقدّم بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية قروضا متنوّعة، تتمثّل في: قروض متوسّطة وطويلة الأمد، قرض التّحدّي، قرض الرّفيق، قرض الرّفيق الفدرالي، وقروض الاستغلال.
- **الادّخار:** حيث يقدّم البنك تشكيلة متنوّعو من منتجات التّوفير، وهي: حساب التّوفير مع أو بدون فوائد (LEB)، حساب التّوفير الشّبابي (LEJ)، ودفتر التّوفير للفلّاح (LEF).
- **الاستثمار:** حيث تتمثّل منتجاته في: الإيداع بأجل (DAT)، وسندات الصّندوق.
- **التّأمين البنكي:** ويراد به تغطية الممتلكات العقارية المؤمّن عليها ضدّ الأحداث الطّبيعية، وهي تشمل: تأمين الكوارث الطّبيعية، وتأمين المنازل متعدّد الأخطار.
- **الحساب البنكي:** وهو عبارة عن حساب يضمن للزّبون إدارة نشاطه وسيولته المالية بشكل جيّد ويشمل: حساب بنكي بالدّينار، حساب بنكي بالعملة الصّعبة، وحساب التّوفير والتّنمية في مناطق التّحكّم (حساب بالدّينار قابل للتّحويل، يفتح باسم جهة معنوية غير مقيمة بالبلد).

III. المحور الثّالث: تحليل واقع تسويق منتجات التّمويل الإسلامي ببنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية مقارنة بالتّمويلات التّقليديّة.

سنحاول من خلال هذا المحور إجراء مقارنة تحليلية بين التّمويلين الإسلامي والتّقليدي لبنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية؛ من خلال إحصاء حجم التّمويلات لكلّ منها خلال الفترة الممتدّة بين 2022 و2025.

III. 1- حجم التّمويلات الإسلامية المسوّقة بالشبابيك الإسلامية لبنك (BADR) المدية:

سنبيّن من خلال الجدول التّالي حجم التّمويلات الإسلامية لبنك الفلاحة لولاية المدية لأربع سنوات متتالية، ابتداءً من سنة 2022 إلى غاية السّنة الحالية 2025.(سلماني، 2025).

الجدول رقم 02:حجم التّمويلات الإسلامية ببنك الفلاحة لولاية المدية لأربع سنوات.

السّنة	المنتوج المسوّق	عدد الملفّات	قيمة التّمويل (دج)
2022	- 00 منتوج	00	00
2023	- مرابحة صفقات عمومية	01	00
2024	- مرابحة استهلاكية	02	820.000دج
2025	- مرابحة مواد أولية	01	8 مليون دج
	- مرابحة صفقات عمومية	01	7.5 مليون دج
	- مرابحة خارجية (وسائل نقل)	01	18 مليون دج
	- مرابحة استهلاكية	15	7.24 مليون دج
المجموع		**21**	**41.56 مليون دج**

المصدر:(سلماني، 2025).

ملاحظة: لم نقم بإدراج سنة التّأسيس (2020) ولا التي بعدها (2021) ضمن الإحصاء، لأنّ الافتتاح الرّسمي لأوّل شبّاك إسلامي ببنك الفلاحة لولاية المدية لم يتم إلا منتصف نوفمبر 2021، فيما تأخّر افتتاح ثاني شبّاك بمدينة قصر البخاري إلى سنة 2023، وبالتّالي لم تسجّل أيّ عملية بتلك السّنتين.

بالنّسبة لسنة 2022؛ فإنّ الأمر بقي على ما كان عليه، حيث لم تسجّل الشّبابيك الإسلامية على مستوى البنك تسويق أيّ منتوج طوال السّنة.

III. 2- حجم التّمويلات التّقليدية المسوّقة بالبنك:

سنظهر من خلال الجدول أسفله حجم التّمويلات التّقليدية ببنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية خلال الفترة نفسها (2022- 2025).

الجدول رقم 03: حجم التّمويلات التّقليدية ببنك الفلاحة لولاية المدية لأربع سنوات.

السّنة	المنتوج المسوّق	عدد الملفّات	قيمة التّمويل (دج)
2022	- قرض الرّفيق	183	260 مليون دج
	- قرض التّحدّي	04	19 مليون دج
	- القرض الإيجاري (اللّيزينج)	03	09 مليون دج
	- تمويلات أخرى	14	34 مليون دج
المجموع		**204**	**322 مليون دج**
2023	- قرض الرّفيق	12	16 مليون دج
	- قرض التّحدّي	02	25 مليون دج
	- القرض الإيجاري (اللّيزينج)	08	49 مليون دج
	- تمويلات أخرى	29	88 مليون دج
المجموع		**51**	**178 مليون دج**
2024	- قرض الرّفيق	177	214 مليون دج
	- قرض التّحدّي	02	65 مليون دج
	- القرض الإيجاري (اللّيزينج)	04	18 مليون دج
	- تمويلات أخرى	671	603 مليون دج
المجموع		**854**	**900 مليون دج**
2025	- قرض الرّفيق	03	81 مليون دج
	- قرض التّحدّي	01	20 مليون دج
	- القرض الإيجاري (اللّيزينج)	02	12 مليون دج
	- تمويلات أخرى	05	74 مليون دج
المجموع		**11**	**187 مليون دج**

المصدر:(سلماني، 2025).

ملاحظة: بالنّسبة لعنصر "تمويلات أخرى" فهي تشمل القروض الاستغلالية، القروض الاستهلاكية القروض العقارية والقروض الموجّهة للبطّالين Ansej. Angem, Cnac .

III. 3- المقارنة بين التّمويلين:

بالعودة إلى الجدولين السّابقين؛ يتبيّن لنا مدى الفرق الشّاسع بين التّمويلين الإسلامي والتّقليدي، وذلك كالآتي:

- **سنة 2022**: لم يتمّ تسويق أيّ منتج إسلامي خلال هذه السّنة، فيما بلغ حجم التّمويل التّقليدي للسّنة نفسها 322 مليون دج، متمثّلا في 204 ملفّ بمختلف الصّيغ.

وقد يرجع سبب انعدام المعاملات المالية على مستوى الشّبّاك الإسلامي إلى حداثته وضعف الإشهار والتّعريف به وبطريقة عمله، إضافة إلى التّخوّف الوارد بسبب الوازع الدّيني لدى المجتمع.

- سنة 2023: شهدت هذه السّنة مثل سابقتيها (2021، 2022) انعدام أي معاملة لدى الشّبابيك الإسلامية للبنكّ، حيث تقدّم زبون واحد بملفّ مرابحة، ولكن لم تتمّ العملية لعدم جدّيته وعدم تأكيده لها، فيما سجّل التّمويل التّقليدي معاملات بلغت 178 مليون دج، مشكلّة من 51 ملفّ.

وهذا ما يطرح تساؤلات عن دور الإعلام الرّسمي في التّشهير بمثل هذه المعاملات لدى الشّبابيك الإسلامية؛ إضافة إلى ضعف الدّور التّرويجي والإعلامي لدى البنك.

- **سنة 2024**: استقبلت الشّبابيك الإسلامية ملفّين مرابحة، بمبلغ إجمالي يقدّر بـ: 820.000 دج وهو مبلغ جدّ قليل إذا ما قورن بالجانب التّقليدي الذي استقبل 854 ملفّا بمبلغ إجمالي قدّر بـ: 900 مليون دج، أي أنّ حجم المعاملات التّقليدية على مستوى البنك فاقت 1000 ضعف من المعاملات الإسلامية، وهو بون شاسع بين المعاملتين.

ويرجع سبب هذا الفرق –إضافة إلى الأسباب السّابقة– إلى على عدم بذل جهود إضافية على المستوى الكلّي والمحلّي لترويج المعاملات الإسلامية والتّعريف بعمل الشّبابيك لدى أكبر شريحة من المجتمع.

- **سنة 2025**: عرفت هذه السّنة إقبالا مقبولا – مقارنة بالسّنوات السّابقة– حيث تمّ استقبال 21 ملفّ كلّها مرابحة (مواد أولية، صفقات عمومية، وسائل نقل، مواد استهلاكية)، قدّرت بـ: 41.56 مليون دج، غير أنّها تعتبر ضعيفة إذا ما قورنت بالتّمويل التّقليدي الذي بلغ في ذات السّنة 187 مليون دج، بمجموع 11 ملفّا.

الخلاصة:

إنّ قرار اعتماد الصّيرفة الإسلامية رسميا وتعميم العمل بها يعدّ منعرجا هامّا في تاريخ الجزائر إذ يعدّ مكسبا هامّا لرفع الاقتصاد الجزائري وتحسينه، من خلال فتح الباب أمام البنوك

الإسلامية الأجنبية للاستثمار، وتنمية الأموال المكتنزة لدى طبقات المجتمع لعدم إدخالها إلى البنوك بسبب الوازع الدّيني.

غير أنّ هذا القرار لا بدّ له من عمل جدّي وحقيقي تشرك فيه مختلف المؤسّسات؛ الإعلامية والدّينية والتّعليمية لنشره على أوسع نطاق، مع ضرورة مواكبة ما هو موجود في ساحة التّمويل الإسلامي عند الدّول السّبّاقة إليه؛ على غرار ماليزيا والسّودان وغيرها.

وتبقى هذه التّجربة فتيّة لا يمكن الحكم على نجاحها من عدمه إلّا بمرور زمن كاف لانتشارها والوعي بها، وإمكانات الجزائر المادّية والبشرية والطّبيعية جديرة بإنجاح هذه التّجربة بكلّ استحقاق.

النّتائج:

لقد توصّلنا في ختام هذا البحث إلى النّتائج التّالية:

- ✓ يعدّ النّظام 20- 02 المتعلّق بالصّيرفة الإسلامية؛ وكذا قانون النّقد والقرض لسنة 2023 من خلال موادّه 71، 72، 73 خطوة جريئة معبّرة عن إرادة قويّة من السّلطات العليا للمضيّ قدما نحو هذا النّوع من الصّيرفة التي توائم المجتمع الجزائري ومبادئه.
- ✓ تعتبر عمليّة إطلاق الشّبابيك الإسلامية وضرورة تعميمها على جميع البنوك العمومية قرارا جيّدا لتشجيع المعاملات المالية الإسلامية وانتشارها على كافّة ربوع الوطن، ممّا يسهّل على المواطن الوصول إليها والاستفادة منها عن قرب بعيدا عن المركزية.
- ✓ رغم أنّ قرارات كلّ من الوزير الأوّل – عبد العزيز جراد- سنة 2020، ووزير المالية آن ذاك (أيمن بن عبد الرحمان)المفضية إلى وجوب تعميم الصّيرفة على كافّة البنوك الوطنية نهاية 2020؛ غير أنّ العملية تأخّرت إلى منتصف سنة 2021، وبعض البنوك تأخّرت إلى نهاية السّنة، ومنها بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية، حيث لم يتمّ افتتاح أوّل شبّاك إلا منتصف نوفمبر 2021، وهذا راجع إلى حداثة المعاملة وجدّتها ومرور الإجراءات عبر عديد الإدارات، على غرار المجلس الإسلامي الأعلى المكلّف بمنح شهادات المطابقة.
- ✓ إنّ بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية – وبعد افتتاحه لأوّل شبّاك إسلامي على مستوى البلدية- لم يعتمد أيّ شبّاك آخر حتى سنة 2023 أين تمّ افتتاح آخر بمدينة قصر البخاري، ولم يعتمد أيّ شبّاك آخر لحدّ الآن (سبتمبر 2025)، وهو ما يطرح عدّة تساؤلات،

منها سبب تأخّر اعتماد هذا المكتب والاقتصار عليه؟ وكذا معيار اختيار المنطقة كونها غير فلاحية إذا ما قورنت بمدن أخرى تشتغل بالفلاحة والتّنمية الرّيفية؟

- ✓ لم يقم شبّاك الصّيرفة الإسلامية ببيع أيّ منتوج إسلامي منذ الافتتاح حتى سنة 2024؛ أين تمّ استقبال ملفّين مرابحة بقيمة 820.000 دج، وهذا أمر يستدعي النّظر والتّعمّق في فهم أسباب ذلك إذ تعدّ مسألة الإشهار والدّعاية أهمّها، إضافة إلى بعض الغموض الذي يكتنف بعض العقود والمعاملات.
- ✓ عرفت الصّيرفة الإسلامية خلال السّنة الحالية (2025) نشاطا مقبولا – مقارنة بالسّنوات السّابقة- حيث قارب حجم المعاملات الإسلامية مبلغ 42 مليون دج، وهو أفضل بكثير من السّنوات السّابقة، ولعلّه مؤشّر إيجابي يدلّ على بداية انتشار الوعي وزيادة الثّقة بالشّبابيك الإسلامية، وزوال بعض الغموض والشّكوك لدى الزّبائن، غير أنّ كلّ المنتوجات المسوّقة كانت عبارة عن مرابحات فقط وهذا ما يستدعي النّظر أيضا في أسباب عدم إقبال الزّبائن على منتجات أخرى غير المرابحة.
- ✓ بالنّظر إلى التّمويلين الإسلامي والتّقليدي فإنّه لا وجه للمقارنة بينهما؛ إذ يعدّ الإقبال على الشّبابيك الإسلامية جدّ محتشم إذا ما قورن بالتّقليدي، وهو أمر طبيعي بسبب حداثة هذا النّوع من التّمويل ونقص الدّعاية والإشهار له، إضافة إلى الوازع الدّيني لدى طبقات كثيرة من المجتمع، دون إغفال جانب ارتفاع تكاليف المنتوجات الإسلامية مقارنة بالفوائد الرّبوية على المنتوجات التّقليدية، وكذا وجود بعض القروض التّقليدية المنافسة على غرار قرض الرّفيق وقرض التّحدّي.

التّوصيات:

في ختامنا لهذه الورقة البحثية فإنّنا نخلص إلى مجموعة من التّوصيات، وهي:

-يتوجّب على بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لولاية المدية إيجاد آليات فعّالة للتّعريف والتّشهير أكثر بالشّبابيك الإسلامية وما تسوّقه من منتوجات تتناسب وهوية المجتمع الجزائري، وذلك من خلال وسائل الإعلام المتنوّعة ووسائل التّواصل الاجتماعي.

-تقريب الشّبابيك من المواطنين من خلال اعتماد شبابيك جديدة في مختلف المدن، وخاصّة الكبيرة منها والفلاحية، لتسهيل تنقّلهم وحصولهم على مختلف المنتوجات والخدمات دون عناء.

-تنظيم أيّام دراسية وملتقيات وندوات بالجامعات للتّعريف أكثر بمنتجات التّمويل الإسلامي وعمل الشّبابيك الإسلامية.

-دعم الطّلبة الجامعيّين من المشاركة في دور المقاولاتية على مستوى الجامعات، ودعم مشاريع الشّباب في إطار المؤسّسات النّاشئة وحاضنات الأعمال.

-تنظيم أيام خاصّة برجال الأعمال والمستثمرين والفلّاحين والحرفيّين لعرض منتجات التّمويل الإسلامي مع تقديم مزايا خاصّة للمؤسّسات المتعاقدة.

-إشراك مديرية الشّؤون الدّينية والأوقاف والمجالس العلمية لحثّ الأئمّة على بيان عمل الشّبابيك الإسلامية وإزالة اللّبس عن المعاملات الإسلامية لدى شرائح المجتمع المختلفة.

-كتابة العقود مفصّلة وواضحة دون ترك ثغرات، وتمكين المواطنين من الاطّلاع عليها عند طلبها، مع توضيح كلّ مبهم يحتاج إلى بيان.

-تفعيل دور لجان الهيئات الشّرعية من خلال عقد ندوات مع الأئمّة لدراسة العقود وبيان المشكل منها، خاصّة فيما تعلّق ببعض البنود كالتّملّك في المرابحة، وغرامات التّأخير وغير ذلك.

-ضرورة التّكوين (الشّرعي والتّقني) المستمرّ لموظّفي الشّبابيك الإسلامية لتقليل الأخطاء وعدم الوقوع في المحاذير الشّرعية.

-توسيع دائرة النّشاط من خلال تسويق منتجات جديدة عوض الاقتصار على المرابحة فقط.

-الاستعانة بتجارب الدّول السّبّاقة في تبنّي الصّيرفة الإسلامية مع محاكاتها فيما يمكن تسويقه وفقا لبيئتنا وقوانين الدّولة، على غرار السّودان ومصر وماليزيا وغيرها.

-ضرورة تدخّل الدّولة لإنجاح عمل الشّبابيك الإسلامية من خلال تخفيف تكاليف المنتوجات الإسلامية وتعويض الخسائر النّاجمة عن المخاطر المحتملة، حتى يزيد الإقبال على هذا النّوع من المعاملات، وتتمكّن البنوك من مواصلة نشاطها.

المراجع والهوامش:

عبد الله محمد نوري الدّيرشوي. **صيغ التّمويل الزّراعي في التّشريع الإسلامي وإمكانيات تطبيقها**. دار النّوادر. (2010).

محمد محمود المكاوي. **أسس التّمويل المصرفي بين المخاطرة والسّيطرة**. مصر: المكتبة العصرية للنّشر والتّوزيع. (2009).

جينيفياف كوس بروكيه. **التّمويل الإسلامي**. بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون. (2011).

زيد الخير ميلود. **قراءات حول التّمويل الإسلامي: الأسس والمبادئ**. جامعة عمار ثليجي الأغواط. (بلا تاريخ).

الجريدة الرّسمية: الجزائر: المطبعة الرّسمية.(2020).

صيرفة إسلامية. (15 نوفمبر, 2021). تاريخ الاسترداد 14 سبتمبر, 2025، من وكالة الأنباء الجزائرية: https://www.aps.dz/ar/regions/115982-2021-11-15-09-28-13

موقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية. تاريخ الاسترداد 20 سبتمبر, 2025، من https://badrbank.dz/ar/.

عبد القادر سلماني. رئيس مصلحة التّسويق ببنك الفلاحة لولاية المدية. (16/ 07/ 2025).